



A quarterly publication of the Association
For The Protection of Industrial Property in
The Arab World (APPIMAF)
Regional Group of the AIPPI

P.O.Box 11-9420 Beirut - Lebanon

العدد ١١٢

نشرة فصلية إخبارية تصدر عن جمعية
حماية الملكية الصناعية في العالم العربي
(أبيماف)
الجمعية الإقليمية في الإتحاد الدولي AIPPI

صندوق بريد ١١-٩٤٢٠ بيروت، لبنان

تموز (يوليو) ٢٠٠١

مستجدات من العالم العربي

أدخل القانون الجديد عدداً من التعديلات المهمة على القانون السابق، بغية جعل أحكامه منسجمة مع اتفاقية التريبيس (TRIPS). ومن أهم هذه التعديلات مدة الحماية التي أصبحت ١٠ سنوات من تاريخ إيداع الطلب بعد أن كانت ١٥ سنة وجعل استعمال العلامة إلزامياً لمدة خمس سنوات كما وسع القانون الجديد نطاق الحماية ليشمل ألوان العلامات والأصوات المرافقة، والعلامات الجماعية والمشهورة كما عدل نظام التسجيل وحديثه إلى حد كبير، حيث ستخضع الطلبات الجديدة للعلامات التجارية للتدقيق بالنسبة لشكلها ومميزاتها. وفي حين كان القانون القديم لا يسمح بالاعتراض، اشترط القانون الجديد أن تنشر الطلبات في الجريدة الرسمية لمدة شهرين، بعد أن يتم فحصها والموافقة عليها من قبل مكتب التسجيل، حيث يمكن لأي فريق تقديم طلب اعتراض خلال هذه المدة وفي حال عدم تقديم أي طلب اعتراض خلال المدة المذكورة، تصدر شهادة التسجيل وتنشر العلامة من جديد في الجريدة الرسمية لمدة شهرين من تاريخ التسجيل. بالإضافة إلى ذلك أدخل القانون الجديد شرطاً جديداً لتقديم طلبات العلامات التجارية يقضي بإرفاق الطلب

سلطنة عمان

الانضمام إلى معاهدة التعاون بشأن البراءات

أصدر صاحب الجلالة السلطان قابوس بن سعيد مرسوماً سلطانياً رقم ٢٧/٢٠٠١ تاريخ ٢٤ نيسان (أبريل) ٢٠٠١ يقضي بانضمام سلطنة عمان إلى معاهدة التعاون بشأن البراءات الصادرة عن المنظمة العالمية للملكية الفكرية (وايبو) ويعمل به فور نشره في الجريدة الرسمية وقد أوعز إلى الجهات المختصة بإيداع وثائق الانضمام إلى المعاهدة وفقاً لأحكامها. ■

تونس

صدور قانون جديد لحماية العلامات التجارية

أصدرت الحكومة التونسية قانوناً جديداً للعلامات التجارية تحت رقم ٣٦/٢٠٠١ تاريخ ١٧ نيسان (أبريل) ٢٠٠١ الغت بموجبه قانون العلامات التجارية تاريخ ٣ حزيران ١٨٨٩ والمعدل في سنة ١٩٨٣.

دليل العدد

- مستجدات من العالم العربي
- سلطنة عمان ١
- تونس ١
- العراق ٢
- دولة قطر ٢
- سوريا ٣
- الإمارات العربية المتحدة ٣
- قرارات محاكم

والاقتصاد والتجارة صدور هذان القانونان خلال شهر أيلول (سبتمبر) القادم. ومن المتوقع بموجب قانون العلامات الجديد أن تزداد رسوم العلامات التجارية زيادة جوهرية. كما سيتولى مكتب العلامات التجارية الذي سيتغير اسمه ليصبح مكتب الملكية الصناعية حماية الرسوم والنماذج الصناعية والمؤشرات الجغرافية للمرة الأولى في قطر إضافة إلى تسجيل العلامات التجارية. وبموجب القانون الجديد سيصدر الوزير اللائحة التنفيذية خلال شهرين من تاريخ صدوره.

استبعاد قطر من "قائمة المراقبة"

تم استبعاد دولة قطر من قائمة المراقبة (301 Watch List) الصادرة عن مكتب ممثل التجارة الأميركية والتي تضم عدداً من الدول التي تشهد خروقات بشأن حقوق الملكية الفكرية وذلك بعد أن نجحت دولة قطر في التصدي لظاهرة القرصنة التي كانت متفشية في أسواقها خاصة فيما يتعلق ببرامج الحاسوب المقلدة. وصرح ممثل التجارة الخارجية بإدارة الشؤون التجارية في وزارة المالية والاقتصاد والتجارة في قطر أن هذا الإجراء جاء نتيجة للجهود التي بذلتها وزارة المالية لإقناع المسؤولين في مكتب ممثل التجارة الأميركية بنجاح الإجراءات التي اتبعت في هذا الصدد أخيراً والكفيلة بعدم حصول أية خروقات في المستقبل.

تحرص دولة قطر في الآونة الأخيرة على التقيد بشروط ومقتضيات حماية الملكية الفكرية وهي تتعاون مع جميع الجهات والسلطات المعنية في هذا السياق. والجدير بالذكر أن مكتب المصنفات الفكرية وحقوق المؤلفين التابع لإدارة

بنسخة عن شهادة التسجيل في بلد مقدم الطلب أو عن مستند الإيداع ويطبق هذا الشرط فقط على مقدمي الطلبات من البلدان غير الأعضاء في اتفاقية باريس بشأن حماية الملكية الفكرية. ■

العراق

تسجيل علامات الخدمة

في ٢٩ نيسان (أبريل) ٢٠٠١ أصدر مكتب تسجيل العلامات العراقي قراراً أدخل بموجبه تسجيل وحماية علامات الخدمة بحسب التصنيف العالمي والتصنيف الفرعي المحلي. ويسمح هذا التعديل بتقديم طلبات تسجيل العلامات التجارية في الأصناف من ٣٥ إلى ٤٢ المتعلقة بالخدمات علماً أن قانون العلامات السابق كان يحمي الأصناف المتعلقة بالبضائع فقط. ■

دولة قطر

مجلس الوزراء يوافق على مشروع قانوني العلامات التجارية وحق المؤلف

أقر مجلس الوزراء القطري في اجتماعه المنعقد في ٩ أيار (مايو) ٢٠٠١ مشروع قانوني العلامات التجارية وحماية حق المؤلف وأحالهما إلى مجلس الشورى.

بدأت دراسة مشروع هذين القانونين في كانون الأول (ديسمبر) ١٩٩٩، وسيحالان، فور موافقة مجلس الشورى عليهما، إلى صاحب السمو أمير البلاد للمصادقة عليهما ونشرهما في الجريدة الرسمية. وتتوقع مصادر وزارة المالية

مجال حماية الملكية الفكرية. وقد استكملت اللجنة الفنية للتشريعات في اجتماعاتها الأسبوعية، مناقشة تعديل بعض مواد وأحكام القانون الاتحادي رقم ٣٧ لسنة ١٩٩٢ بشأن العلامات التجارية. وسوف يتم رفع التعديلات المقترحة إلى اللجنة الوزارية المختصة للنظر فيها في اجتماعها المقبل.

وفي ذات السياق، قامت وزارتنا المالية والصناعة بالتعاون مع وزارة الإعلام والثقافة ووزارة الاقتصاد والتجارة بتشكيل لجنة وطنية على مستوى الخبراء لاقتراح التعديلات اللازمة على القانون الاتحادي رقم ٤٤ لسنة ١٩٩٢ في شأن براءات الاختراع والرسوم والنماذج الصناعية.

إن كل هذه التعديلات المنتظر إدخالها قريباً سوف تجعل القانون الجديد أكثر تماشياً مع التطورات العالمية من جهة ومع الاتفاقيات الدولية التي أبرمتها الدولة في مجال الملكية الفكرية، وخصوصاً اتفاقية المنظمة العالمية للملكية الفكرية (ويبو) ومعاهدة التعاون بشأن البراءات (PCT) من جهة أخرى.

إجراءات جديدة للتصديق

كرر مكتب العلامات الاتحادي في دولة الإمارات العربية مؤخراً تأكيداً على الإجراءات التي يجب اتباعها بشأن التصديق على المستندات عند إيداع طلبات تسجيل العلامات التجارية. وبموجب هذه الإجراءات، تصدق المستندات من قبل قنصلية الإمارات العربية المتحدة وفي حال عدم توفر قنصلية في بلد مقدم الطلب، يكون التصديق لدى قنصلية أي بلد عربي آخر.

الشؤون التجارية بوزارة المالية قد بذل نشاطاً ملحوظاً من أجل حماية المصنفات الفكرية وحقوق المؤلفين. وفي هذا المجال تمكن المكتب من ضبط ومصادرة العديد من الأشرطة والاسطوانات غير الأصلية، كما يتحقق من وقت إلى آخر من عدم وجود أية خروقات بشأن حقوق الملكية الفكرية في الأسواق المحلية. ■

سوريا

تعديل شروط التسجيل

عدّلت مديرية الحماية في سوريا مؤخراً شروط تقديم طلبات تسجيل العلامات التجارية وبراءات الاختراع والرسوم. ففي حين كان الطلب في السابق يرفق بوكالة موقّعة من طالب التسجيل، يقضي الشرط الجديد بإرفاق وكالة موثقة من كاتب بالعدل أو من يقوم مقامه. وبقيت الشروط الأخرى لتسجيل العلامات التجارية دون أي تعديل وتجدر الإشارة أنه كان من المفترض أن يدخل الشرط الجديد حيز التنفيذ فور صدوره بتاريخ ٢٠٠١/٥/١، إلا أنه وبعد جهود بذلتها جمعية حماية الملكية الصناعية في العالم العربي، أصدر وزير التموين والتجارة الداخلية قراراً قضى بتأجيل تنفيذ هذا الشرط إلى شهر آب (أغسطس) من هذا العام. ■

الإمارات العربية المتحدة

تعديل قوانين الملكية الفكرية

تقوم الإمارات العربية المتحدة بجهود كبيرة من أجل إجراء تعديلات شاملة لقوانينها المتبعة حالياً بغية جعلها أكثر انسجاماً مع التطورات المستمرة في

إعادة الإمارات العربية المتحدة إلى "قائمة المراقبة"

أعاد مكتب ممثل التجارة الأميركية مؤخراً الإمارات العربية المتحدة إلى قائمة المراقبة (301 Watch List) وكانت الإمارات العربية المتحدة قد استبعدت من تلك القائمة السنة الماضية تقديراً لالتزامها بعدم منح رخص تسويق لمنتجات غير مرخصة من المستحضرات الصيدلانية والتي صدرت بشأنها براءات

وبإبطال رخص التسويق المعطاة سابقاً. وبالرغم من أن الإمارات العربية المتحدة تتميز بأقل نسبة قرصنة في المنطقة، فإنها وبحسب مكتب ممثل التجارة الأميركية، لم تفي مؤخراً بالتزاماتها، إذ أنها لم تبطل كما وعدت أيضاً من رخص التسويق التي أعطيت في السابق بل تابعت إعطاء تراخيص جديدة. وسوف تبقى الإمارات العربية المتحدة على قائمة المراقبة تحت إشراف مكتب ممثل التجارة الأميركية إلى أن تفي بالتزاماتها. ■

قرارات محاكم

اليمن

في بادرة هي الأولى من نوعها، أصدرت إحدى محاكم الاستئناف اليمنية قراراً يقضي بأن حماية الملكية الفكرية التي تمنح لعلامة مشهورة تشمل جميع فئات السلع.

وفي التفاصيل فقد تقدمت شركة أميركية باعتراض على طلب تسجيل العلامتين التجاريتين (BATMAN) و (SUPERMAN) في اليمن في الفئة (٣٠) باسم شركة يمنية باعتبار أن العلامتين المعترض عليهما تشبها العلامات المشهورة التي تملكها الشركة الأميركية. وقرر مسجل العلامات التجارية في اليمن رفض الاعتراض مستنداً بذلك على أن البضائع التي تستعمل عليها العلامتان مختلفة في الصنف وأن الشركة الأميركية لا تملك تسجيلاً لعلاماتها في الفئة ٣٠ في اليمن. وبعد أن قدمت الشركة الأميركية طلباً لتسجيل علاماتها المذكورة في الفئة ٣٠ قامت بذات الوقت بالطعن بقرار مسجل العلامات في محكمة البداية، التي قامت برد الدعوى على الأسس عينها. وقامت الشركة باستئناف القرار مجدداً لدى محكمة الاستئناف التي أصدرت هذه المرة قراراً لصالح الشركة الأميركية المعترضة على أساس أن العلامتين تتمتعان بشهرة عالمية منذ العام ١٩٣٨، وبالتالي فإن هذه الشهرة وحقوق الحماية المعطاة لهما تشمل جميع فئات السلع. عندها قام الجانب اليمني بتقديم تظلم لدى المحكمة العليا على قرار محكمة الاستئناف وصدر قرار المحكمة العليا مؤكداً لقرار محكمة الاستئناف.

ترحب جمعية حماية الملكية الصناعية في العالم العربي بكل الأخبار والتطورات المتعلقة بمواضيع حماية الملكية الفكرية، وتدعو جميع الأعضاء إلى المساهمة الفعالة في إعداد نشرتها الفصلية وذلك بإرسال تقاريرهم حول دراسات معينة أو مراسيم رسمية أو قرارات محاكم متصلة بمواضيع الملكية الفكرية في بلادهم إلى سكرتاريا الجمعية على العنوان التالي:

جمعية «أبيماف»

الأمانة العامة

ص.ب.: ٩٤٢٠-١١

بيروت - لبنان